

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٦/١/٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد الدائرة (٢١) جنابات شمال القاهرة لنظر القضية رقم ٣٥٨١ لسنة ٢٠١٣

جنابات شبرا والتي تبدأ جلساتها في ٥/٢/٢٠١٤ إلى معهد أمناء الشرطة - بمنطقة طرة -

محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٥/٢/٢٠١٤

صدر في ٢٦/١/٢٠١٤

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد